

7644 - حكم من فاتته تكبيرتان من صلاة الجنازة - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم ماذا يعمل المأموم اذا دخل مع الامام في صلاة الجنازة وقد فاتته تكبيرتين اذا دخل وقد فاتته تكبيرتان يكبر مع الامام ويقرأ الفاتحة فان انتهى الامام من تكبيرة انتهى هو من قراءة الفاتحة قبل ان يكبر الامام - [00:00:00](#)

التكبيرة الرابعة صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كبر الامام التكبيرة الرابعة دعا هو كبر ودعا للميت باختصار ثم ان امكنه ان يكبر فاذا سلم الامام كبر ان بقي التكبيرة والجنازة لم ترفع - [00:00:21](#)

اه جاء بالاذكار المتعلقة بالتكبيرة الاخيرة وين رفعت سلم ولو لم يتم. نعم - [00:00:52](#)